

قانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٥

يربط موازنة الهيئة العامة لميناء الاسكندرية

للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥

باسم الشعب

وقيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لميناء الاسكندرية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٩٥٦٧٥٠٠٠ جنيه (خمسة وتسعون مليوناً وستائة وخمسة وسبعون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٧٣٤٨٣٠٠٠ جنيه (ثلاثة وسبعون مليوناً وأربعمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

أ - حملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٧٤٠٨٠٠٠ جنيه

(ب) - حملة الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٦٠٧٥٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٢٩٠٨٥٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٢٢١٩٢٠٠٠ جنيه (اثنان وعشرون مليوناً ومائة واثنان وتسعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(١) حملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٢٧٦٥٠٠٠ جنيه

(ب) حملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٩٤٢٧٠٠٠ جنيه .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٧٣٤٨٣٠٠٠٠ جنيه (ثلاثة وسبعون مليوناً وأربعمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) وكلها بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٢٢١٩٢٠٠٠٠ جنيه (اثنان وعشرون مليوناً ومائة واثنان وتسعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ٦٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات اثمانية مبلغ ١٦١٩٢٠٠٠٠ جنيه منه مبلغ ١٢٥٦٥٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام النشرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تأزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضمنه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٥ .
يصم هذا القانون بنحائهم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٠٥ (٢٣ يولية سنة ١٩٨٥) .

حسنى مباركا

